مجلس النواب
المجموعة النيابية للعدالة والتنمية

الرباط في : 11/4/2025

الرقم :21142

إلى السيد رئيس الحكومة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : كتابي سؤال

المرسوم التطبيقي المتعلق بقانون المجموعات الصحية الترابية 2208

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

ومن ضمن اختصاصات المجموعات الصحية الترابية طبقا للمادة 4 من القانون 22.08:

- وضع الخريطة الصحية الجهوية وتحيينها، إحداث مؤسسات صحية جديدة، طبقا لها، تنظيم مسار العلاجات،
- إحداث منظومة معلوماتية صحية جهوية من أجل جمع المعطيات الصحية على مستوى الجهة ومعالجتها واستغلالها
- تشجيع علاقات التعاون مع جميع المتدخلين في مجال الصحة على مستوى الجهة، لا سيما الإدارات العمومية والجماعات الترابية والقطاع الخاص والمجتمع المدني ؛ -
- التنسيق، في إطار اتفاقيات شراكة، بين المؤسسات الصحية المكونة لها والمؤسسات الصحية التابعة للقطاع الخاص .
- الإسهام في عمليات المراقبة والتفتيش المالي والإداري والطبي للمؤسسات الصحية المكونة لها
- تسلم رخص مزاولة المهن أو الأنشطة التالية في القطاع الخاص، طبقا للمساطر الجاري بها العمل و من بينها إحداث واستغلال المصحات والمؤسسات المماثلة .
- ضمان التكوين التطبيقي الأساسي لطلبة الطب والصيدلة وطب الأسنان

في القطاع العام، وعند الاقتضاء في القطاع الخاص ؛ - ضمان التكوين المستمر لمهنيي الصحة،

إلا أن المرسوم ا الذي صدر بالجريدة الرسمية رقم2.23.1054بتاريخ24 مارس2025بتطبيق القانون 22.08 المتعلق بالمجموعات الصحية الترابية أثار العديد من الملاحظات والامتعاض لدى مهنيي الصحة خاصة المزاولين بالقطاع الحر . فبالرغم مما يمثله القطاع الخاص سواء تعلق الأمر بعدد أطباء بنسبة 52,7 % من العدد الإجمالي لعدد الأطباء أو عدد الأسرة 24845 بنسبة 46,8 % و إدارة 84 % من نفقات التغطية الصحية الإجبارية، إلا أن هذا القطاع

تم إقصاءه من أي تمثيلية بمجالس الإدارية للمجموعات الصحية الترابية .
سواء تعلق الأمر بالأطباء الممارسين أو أساتذة كليات الطب خاصة الدور الكبير الذي يلعبونه لمعالجة المرضى أو التكوين الأساسي والتكوين المستمر للأطباء ولمهنيي الصحة .
أما الهيآت المهنية، فالمادة 6 من القانون 22.08 تنص على ممثل لهيئة الطبيبات والأطباء، أما المرسوم فلا ينص إلا على ممثل واحد عن 3 هيئآت للأطباء وأطباء الأسنان والصيادلة .
كما ينص المرسوم عن ممثل عن السلطة الحكومية المكلفة بالصحة، وممثل آخر عن السلطة الحكومية المكلفة بالحماية الاجتماعية، في حين أنها نفس السلطة .
لذا أسائلكم السيد رئيس الحكومة المحترم،
- هل من الحكامة إقصاء قطاع بأكمله من إحدى أهم الهيآت التي ستدبر القطاع الصحي على الصعيد الجهوي؟
- هل ستفتحون تحقيقا في أسباب هذا الإقصاء للقطاع الخاص بالرغم مما يلعبه من دور حيوي بقطاع الصحة وهو في تطور مستمر؟
- ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لتدارك تمثيل القطاع الخاص بالمجالس الإدارية للمجموعات الصحية الترابية، سواء تعلق الأمر بالأطباء الممارسين أو عمداء كليات الطب أو الأساتذة الباحثين؟
- ما هي التدابير التي ستتخذونها للعمل على تمثيل هيئة الأطباء كما ينص على ذلك القانون 22.08 وأيضا هيأتي أطباء الأسنان والصيادلة خلافا لما ينص عليه المرسوم بممثل واحد للهيآت الثلاث؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و
الاحترام .

إمضاء :
مصطفى البراهيمي